الفاعلية التشريعية لمكافحة غسل الأموال في اليمن

The Legislative Effectiveness of Combating Money Laundering in Yemen

أ. منار محمد ناصر المهدلي: باحثة دكتوراه، قسم القانون العام، كلية الشريعة والقانون، جامعة صنعاء، صنعاء، اليمن.

د. محمد علي سليمان: أستاذ القانون العام المشارك، كلية الشريعة والقانون، جامعة صنعاء، صنعاء، اليمن.

Ms. Manar Mohammed Nasser Al-Mahdali: Ph.D. Researcher, Department of Public Law, Faculty of Sharia and Law- Sana'a University, Sana'a, Yemen. Email: ma5850177@gmail.com

Dr. Mohammed Ali Sulaiman: Associate Professor in Public Law, Faculty of Sharia and Law- Sana'a University, Sana'a, Yemen.

تاريخ الاستلام: 2025-12-26 تاريخ القبول: 2026-01-07 تاريخ النشر 2026-02-01

الملخص:

هدفت الدراسة إلى تقييم الفاعلية التشريعية للمنظومة القانونية اليمنية في مواجهة جريمة غسل الأموال، وذلك في ظل الظروف الاستثنائية والنزاعات المسلحة التي أسهمت في تنامي الأنشطة المالية غير المشروعة. واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، من خلال استقراء نصوص القانون اليمني رقم (1) لسنة 2010 وتعديلاته، ومقارنتها بالمعايير الدولية الصادرة عن مجموعة العمل المالي.(FATF)

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، أبرزها أن المشرّع اليمني أوجد بنية تحتية قانونية ومؤسسية مناسبة، شملت اللجنة الوطنية ووحدة جمع المعلومات، إلا أن هذه المنظومة تواجه عجزاً إجرائياً في مواكبة التقنيات المالية الحديثة. كما أظهرت النتائج أن حالة عدم الاستقرار السياسي أدت إلى تفتيت منظومة الرقابة المالية، وبرز تعارض حاد بين قدسية السرية المصرفية ومقتضيات الإفصاح المالي والشفافية، الأمر الذي عرقل جهود التتبع والملاحقة القضائية.

وأوصت الدراسة بضرورة إجراء تحديثات تشريعية تضمن شمولية الجرائم الأصلية، وتفعيل آليات التعاون الدولي لتبادل المعلومات المالية، كما شددت على أهمية إرساء توازن تشريعي يتيح رفع السرية المصرفية في حالات الاشتباه الجنائي، مع تعزيز استقلالية الأجهزة الرقابية، بما يضمن سيادة القانون ويحدّ من الإفلات من العقاب في البيئات غير المستقرة.

الكلمات المفتاحية: غسل الأموال، الفاعلية التشريعية، المنظومة القانونية اليمنية، مجموعة العمل المالي (FATF)، السرية المصرفية، الرقابة المالية، التعاون الدولي

Abstract:

The study aimed to assess the legislative effectiveness of the Yemeni legal system in combating the crime of money laundering, in light of the exceptional circumstances and armed conflicts that have contributed to the growth of illicit financial activities. The study adopted a descriptive–analytical approach by examining the provisions of Yemeni Law No. (1) of 2010 and its amendments, and comparing them with the international standards issued by the Financial Action Task Force (FATF).

The study reached several findings, most notably that the Yemeni legislator has established an appropriate legal and institutional infrastructure, including the National Committee and the Financial Information Unit. However, this framework suffers from procedural deficiencies in keeping pace with modern financial technologies. The findings also revealed that political instability has led to the fragmentation of financial oversight and to a sharp conflict between the sanctity of banking secrecy and the requirements of financial disclosure and transparency, which has hindered efforts related to tracking and judicial prosecution.

The study recommended the necessity of introducing legislative updates to ensure the comprehensiveness of predicate offenses, activating mechanisms of international cooperation for the exchange of financial information, and establishing a legislative balance that allows the lifting of banking secrecy in cases of criminal suspicion. It also emphasized strengthening the independence of supervisory authorities to ensure the rule of law and prevent impunity in unstable environments.

Keywords :Money Laundering, Legislative Effectiveness, Yemeni Legal System, Financial Action Task Force (FATF), Banking Secrecy, Financial Oversight, International Cooperation.

المقدمة:

تُعد ظاهرة غسل الأموال تهديداً عالمياً ذا تداعيات سياسية واقتصادية واجتماعية بالغة الخطورة، إذ يسهل انتقال رؤوس الأموال عبر الحدود، مما يعزز قدرة المنظمات غير المشروعة على تحريك أموالها بهدف إضفاء الطابع الشرعي عليها.

كما يتفاقم نشاط غسل الأموال على الصعيد العالمي، لا سيما في الدول الأقل نمواً نتيجة ضعف إنفاذ القانون. وتُعد هذه الظاهرة العابرة للحدود تهديداً مباشراً للاستقرار الاقتصادي والمالي، مع انعكاسات سلبية جسيمة على المجتمع، وتشكل خطراً داهمًا على دول مثل اليمن.

تواجه جهود مكافحة غسل الأموال تحديات بالغة تعيق ملاحقة الجناة، أبرزها صعوبة تحديد مصادر الأموال ووسائل إخفائها، إضافة إلى تعقيد الأساليب المستخدمة والدراية القانونية والمالية الواسعة التي يتمتع بها مرتكبو هذه الجرائم.

إلى جانب هذه الصعوبات، هناك معوقات إضافية تتعلق بعدم كفاية التشريعات القانونية، بما فيها القوانين والتشريعات اليمنية، في توضيح هذه الظاهرة، وردع مرتكبيها، ومنعهم من تكرارها.

مشكلة الدراسة وتساؤلاتها:

تكمن مشكلة الدراسة في أن ظاهرة غسل الأموال تشهد زيادة ملحوظة، لا سيما في الوقت الراهن، نتيجة الصراعات والحروب التي يمر بها اليمن. وبناءً عليه، تتجلى مشكلة الدراسة في تقييم مدى فعالية الإطار القانوني في اليمن لمكافحة غسل الأموال، وتحديد الثغرات والقصور في هذا الإطار وآليات المكافحة، بالإضافة إلى استكشاف الأسباب التي تؤدي إلى استمرار هذه الظاهرة، واقتراح السبل الكفيلة بمعالجتها.

تركز الدراسة حول السؤال الرئيس التالي: **ما مدى فاعلية المنظومة التشريعية اليمنية في الحد من ظاهرة غسل الأموال في ظل التحديات الراهنة؟**

ويتفرع من هذا السؤال الأسئلة الفرعية التالية:

1. ما هي المرجعية القانونية لتعريف وتجريم غسل الأموال في القانون اليمني، ومدى مواءمتها مع الاتفاقيات الدولية (كإتفاقية فيينا وتوصيات FATF)؟
2. كيف تطور البناء التشريعي والمؤسسي لمكافحة غسل الأموال في اليمن، وما هي المحطات التاريخية الفارقة في هذا المسار؟
3. ما هو الدور الذي تلعبه اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال ووحدات المعلومات المالية في الرقابة على المؤسسات المصرفية؟

4. إلى أي مدى تؤثر السرية المصرفية كعائق قانوني أمام فاعلية إجراءات التتبع والإفصاح المالي في حالات الاشتباه الجنائي؟
5. ما هي أبرز الثغرات التشريعية والتحديات الواقعية التي أفرزتها الصراعات الراهنة في اليمن وأدت إلى إضعاف القدرة على مكافحة هذه الظاهرة؟

منهج الدراسة:

تم استخدام المنهج البحثي الوصفي التحليلي، الذي يعتمد على جمع البيانات من مصادر متنوعة، مثل القوانين واللوائح، والتقارير الحكومية، والدراسات السابقة. كما سيتم تحليل هذه البيانات باستخدام أساليب تحليلية نوعية وكمية لضمان استنتاج النتائج بدقة وشمولية.

أهداف الدراسة:

سعت الدراسة إلى تحقيق هدف رئيسي يتمثل في معرفة الجهود التشريعية والقانونية لمكافحة غسل الأموال في الجمهورية اليمنية. وينتج عن هذا الهدف عدة أهداف فرعية، منها: تحديد التحديات التي تواجه السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية في مكافحة ظاهرة غسل الأموال وإشكالية تكييفها القانوني، وتحديد المعوقات المصرفية المتعلقة بمكافحة هذه الظاهرة، سواء من حيث التزام المصارف بتعليمات مكافحة غسل الأموال أو من حيث السرية المصرفية.

فرضيات الدراسة:

سعت الدراسة للتأكد من صحة الفرضيات التالية:

- بيان التطور التاريخي للتشريعات اليمنية لمكافحة غسل الأموال.
- التعرف على مدى فاعلية وتوافق قانون غسل الأموال اليمني مع الاتفاقيات الدولية.
- استعراض أبرز التحديات التي تواجه مكافحة غسل الأموال في اليمن في ظل الصراعات الدائرة.
- الاحاطة بالوسائل الأكثر فعالية لمكافحة غسل الأموال في اليمن.
- التعرف على مدى كفاية الجهود التي تقدمها السلطات في مكافحة غسل الأموال في اليمن.

أهمية الدراسة:

- تتجلى أهمية الدراسة في حساسية الموضوع الذي تتناوله هذه الدراسة، حيث تكمن أهمية هذه الدراسة في التعرف على الإطار القانوني الذي ينظم الجهود الوطنية في مكافحة ظاهرة غسل الأموال، والتعرف على الثغرات والقصور في التشريعات اليمنية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال، وتوفر هذه الدراسة الإجراءات الكفيلة والفعالة والمتطورة على الصعيد المحلي والدولي.

- كما يساهم الدراسة في فهم أعمق للآليات التي تستخدمها الجهات المعنية في اليمن لمكافحة هذه الظاهرة، وتحديد التحديات التي تواجهها.
- ستكون هذه الدراسة إضافة متخصصة في مجال الدراسة للمكتبة الحقوقية اليمينة، حيث يستفيد منها المشرعون والمحامون وغيرهم من صناع القرار.

المبحث الأول: الإطار القانوني لظاهرة غسل الأموال:

تُعد ظاهرة غسل الأموال من أخطر الظواهر الاقتصادية التي تهدد استقرار الدول، ومنها الجمهورية اليمنية، لما تنطوي عليه من عمليات مالية غير مشروعة تهدف إلى إخفاء وطمس مصادر الأموال المتحصلة من أنشطة إجرامية وإعادة دمجها في الاقتصاد المشروع[1]. وترتبط هذه الظاهرة بشبكات إجرامية منظمة تعمل على المستويين المحلي والدولي، وتتميز بدرجة عالية من التخطيط والاحتراف[2]. وعلى الصعيد الدولي، اقتصرت اتفاقية فيينا لعام 1988م على تجريم غسل الأموال الناتجة عن الاتجار غير المشروع بالمخدرات[3]، بينما توسع المشرّع اليمني في قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لعام 2010م ليشمل مصادر إجرامية متعددة، ونظم أحكامه في المواد (3 و4) منه .[4]

المطلب الأول: ماهية ظاهرة غسل الأموال:

تتنوع الأساليب المستخدمة في غسل الأموال، ومن أبرزها نقل الأموال النقدية إلى خارج البلاد، وشراء الشركات التي تُستغل في تحويل الأموال، وشراء الأشياء الثمينة سهلة النقل، إلى جانب التلاعب بأسعار التحويل واستخدام ما يُعرف بالبنوك السرية[5]. وتمثل هذه الظاهرة إحدى أخطر الجرائم الاقتصادية المنظمة، لما لها من آثار مباشرة على استقرار النظم المالية والاقتصادية، لا سيما في الدول النامية، الأمر الذي دفع الدول إلى تطوير آليات تشريعية ورقابية متخصصة، وتعزيز التعاون الدولي لمكافحتها[6].

الفرع الأول: مفهوم ظاهرة غسل الأموال:

---

[1] حاجي، نصيرة. (2013). الإطار القانوني لظاهرة تبييض الأموال، رسالة ماجستير غير منشورة. جامعة العربي بن مهيدي، ص 23.

[2] الشرقاوي، عبد الحكيم مصطفى(2010م)، إصلاح النظام النقدي الدولي، دار الفكر، ص27.

[3] اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار الغير مشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، المادة 7.

[4] قانون رقم (1) لسنة 2010م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

[5] النسور، هشام(٢٠٠١م)، التطور التاريخي لعملية غسل الأموال وحراك الأموال، مديرية الأمن العام، الأردن، 1.

[6] الشرقاوي، مرجع سابق.

أولًا: تعريف ظاهرة غسل الأموال: يُعرف غسل الأموال بأنه عملية تحويل كميات كبيرة من الأموال المتحصلة بطرق غير قانونية إلى أموال مشروعة قابلة للتداول في الأنشطة الاقتصادية العامة[1]. كما عرّفها بعض الفقه بأنها إخفاء مصادر الأموال القذرة الناتجة عن جرائم مثل الاتجار بالمخدرات وإدخالها في مجال الاستثمار المشروع[2]. ووفقًا لاتفاقية فيينا لعام 1988م، يُقصد بغسل الأموال تحويل الأموال أو نقلها مع العلم بأنها متحصلة من نشاط إجرامي، بقصد إخفاء أو تمويه مصدرها غير المشروع أو مساعدة الجناة على الإفلات من المسؤولية القانونية[3]. أما المشرّع اليمني فقد عرّف غسل الأموال بأنه كل عمل ينطوي على اكتساب الأموال أو حيازتها أو التصرف فيها أو إيداعها أو تحويلها بقصد إخفاء المصدر الحقيقي للأموال المتحصلة عن الجرائم المنصوص عليها قانونًا[4].

ومن خلال ما تقدم، يتضح أن غسل الأموال هو عملية تهدف إلى تمويه أو إخفاء مصدر الأموال غير المشروعة، مثل عائدات المخدرات والفساد والابتزاز، لإضفاء صفة المشروعية عليها ودمجها في الاقتصاد النظامي، أي تحويل الأموال "النجسة" إلى أموال "نظيفة."

ثانيًا: أنواع الأفعال التي تشكل ظاهرة غسل الأموال: تتنوع الأفعال المكونة لجريمة غسل الأموال، وتشمل استخدام المؤسسات المالية كالبنوك وشركات التحويل والصرافة لإيداع الأموال غير المشروعة وتحويلها بين الحسابات المختلفة، واللجوء إلى القروض الصورية، وإيداع الأموال بأسماء أشخاص آخرين أو شركات وهمية، وتحويل الأموال داخليًا أو خارجيًا لإخفاء أصلها، واستخدام الحوالات غير الرسمية، فضلًا عن إنشاء شركات وهمية وتنفيذ معاملات مالية معقدة. كما أسهم التطور التكنولوجي في تسهيل غسل الأموال من خلال استخدام العملات المشفرة والإنترنت والاستثمارات الإلكترونية كالأسهم والسندات، بما يزيد من صعوبة الكشف والتتبع[5].

ثالثًا: أسباب اللجوء إلى غسل الأموال: تتمثل الدوافع الرئيسة لغسل الأموال في إخفاء المصدر غير المشروع للأموال، والسعي إلى الحماية من العقاب القانوني، وتمكين الجناة من الاستفادة من العائدات الإجرامية بحرية، فضلًا عن استخدام الأموال المغسولة في تمويل أنشطة إجرامية أخرى[6].

---

[1] شمس الدين (٢٠٠١)، تجريم غسل الأموال في التشريعات المقارنة، دار النهضة العربية، ص٣.

[2] شافي، نادر عبد العزيز(٢٠٠١م)، تبيض الأموال: دراسة مقارنه، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، ص 23.

[3] اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التجار غير المشروع في المخدرات، فيينا، 19.

[4] قانون رقم (1) لسنة 2010م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

[5] مصطفى، خالد حامد (٢٠٠٨)، جريمة غسل الأموال، رسالة دكتوراه، القاهرة: جامعة طنطا، ص١٢.

[6] عوض، محمد محي الدين (1418هـ): تحديد الأموال القذرة ومدلول غسلها وصور عملياته، الحلقة العلمية الخاصة بمخاطر غسل الأموال على الاقتصاد الوطني، الرياض، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، من 11/30 – 12/4، ص١٣.

رابعًا: أضرار غسل الأموال: تؤدي ظاهرة غسل الأموال إلى تآكل الثقة في النظام المالي والمؤسسات المصرفية، كما تُستخدم في تمويل الإرهاب والجريمة المنظمة، وتُسهم في تضخم الاقتصاد غير الرسمي، وترتبط ارتباطًا وثيقًا بالفساد المالي والإداري، مما ينعكس سلبًا على الاقتصاد الوطني والاستقرار الاجتماعي[1]. ويُعد فهم هذه الأضرار خطوة أساسية في تطوير سياسات فعالة لمكافحة الظاهرة.

الفرع الثاني: مراحل ظاهرة غسل الأموال:

تمر عمليات غسل الأموال بثلاث مراحل رئيسة. تتمثل المرحلة الأولى في **مرحلة الإيداع**، حيث يتم إدخال الأموال غير المشروعة إلى النظام المالي عبر الإيداع المباشر أو شراء الأصول عالية القيمة، وتُعد هذه المرحلة الأكثر خطورة لاحتمال اكتشافها[2]. أما **مرحلة التمويه** فتبدأ بعد دخول الأموال إلى النظام المصرفي، حيث يتم فصلها عن مصدرها الإجرامي من خلال عمليات مصرفية معقدة ومتكررة، كتحويل الأموال بين البنوك واستخدام التحويلات الإلكترونية[3]. وتُعد **مرحلة الإدماج** المرحلة النهائية، حيث تُدمج الأموال في الاقتصاد المشروع باستخدام وسائل كالشركات الوهمية والقروض والفواتير المصطنعة، بما يجعل التمييز بين الأموال المشروعة وغير المشروعة أمرًا بالغ الصعوبة[4].

الفرع الثاني: الآثار المترتبة على ظاهرة غسل الأموال:

أولًا: الآثار الاقتصادية:

تشكل ظاهرة غسل الأموال عبئًا اقتصاديًا يعيق التنمية ويقلل من جاذبية الاستثمار، ويُحدث اضطرابات في الأسواق المالية نتيجة ضخ الأموال غير المشروعة، مما يؤدي إلى منافسة مشوهة وانخفاض قيمة العملة الوطنية. كما يؤدي تسرب الأموال المغسولة إلى الاقتصاد القومي إلى تشوه أنماط الإنفاق والاستهلاك، ويحد من دخول الاستثمارات النافعة[5]. ويؤثر غسل الأموال على حجم الدخل القومي من خلال تهريب رؤوس الأموال، وانخفاض الاستثمارات الإنتاجية، ونقص الإيرادات

[1] الزهراني، عبد الرازق بن حمود (٢٠٠٣): جرائم غسل الأموال من وجهة نظر مسئولي البنك، مجلة البحوث الأمنية، كلية الملك فهد الأمنية، مركز البحوث الدراسات، المملكة العربية السعودية، المجلد 11، العدد ٢٣، ٣٤.

[2] حسن، سعيد عبد اللطيف (١٩٩٩م): جرائم غسل الأموال، ط1، دار النهضة العربية، ص٧٠.

[3] عبدالعال، محمد عبداللطيف (٢٠٠٣)، جريمة غسل الأموال ووسائل مكافحتها في القانون المصري، دار النهضة العربية، ص١١.

[4] محمد، عبد العزيز (١٩٩٩م)، المخدرات وظاهرة غسل الأموال، مجلة الأمن والحياة، العدد٢٠٣، ص١٢٥.

[5] شوربجي، عبدالمولى سيد(١٩٩٩م)، عمليات غسل الأموال وانعكاساتها على المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، العدد ٢٨، ص٣٢٧.

الضريبية، واتساع الاقتصاد الخفي، مما يربك السياسات المالية ويؤدي إلى البطالة وتباطؤ النمو الاقتصادي[1]، [2]. كما يؤدي إلى سوء توزيع الدخل وزيادة الفجوة الطبقية، وارتفاع معدلات التضخم وتآكل القوة الشرائية للنقود[3].

أما على مستوى الادخار والاستثمار، فيؤدي غسل الأموال النقدي إلى خروج المدخرات المحلية إلى الخارج وحدوث اختلالات في السيولة المصرفية قد تصل إلى الإفلاس[4]. في حين يتجه غسل الأموال العيني إلى استثمارات عقيمة لا تضيف قيمة حقيقية للناتج القومي، مما يضعف النمو الاقتصادي ويضطر الدولة إلى الاعتماد على الاستثمارات الأجنبية[5]. كما يؤثر غسل الأموال على قيمة العملة الوطنية نتيجة زيادة عرضها وارتفاع الطلب على العملات الأجنبية، مما يؤدي إلى انخفاض سعر الصرف وارتفاع معدلات التضخم، سواء عبر التوظيف الاستهلاكي للأموال المغسولة أو عبر هروب رؤوس الأموال إلى الخارج[6]، [7].

ثانيًا: الآثار الاجتماعية والسياسية:

تمتد آثار غسل الأموال إلى الجوانب الاجتماعية والسياسية، حيث تهدد الاستقرار السياسي وتُسهم في انتشار الفساد داخل المؤسسات العامة[8]. كما ترتبط بالإرهاب والتطرف والعنف، وتُستخدم في تمويل الانقلابات السياسية وشراء السلاح، فضلًا عن علاقتها بالتجسس السياسي والاقتصادي[9].

---

[1] إبراهيم، مرجع سابق، ص ٦١٨؛ عبد العظيم، مرجع سابق، ص٢٥.

[2] السقا، محمد إبراهيم طه (١٩٩٦م)، الاقتصادي الخفي في مصر، دون دار نشر، ص٥٨.

[3] حلمي، خالد سعد زغلول (١٩٨٨م)، الاستثمار الأجنبي المباشر في ضوء سياسة الانفتاح الاقتصادي في مصر، مكتبة عين شمس، ص١٣٨٤.

[4] عوض الله، صفوت عبد السلام (٢٠٠٣)، الآثار الاقتصادية لعمليات غسل الأموال ودور البنوك في مكافحة هذه العمليات، مؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة وغرفة تجارة وصناعة دبي، ص١٥٤٣.

[5] حلمي، مرجع سابق، ص١٣٨٥.

[6] جامع، أحمد (١٩٩٧م)، اتفاقية التجارة العالمية، بحث مقدم لمؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية في اتفاقية التجارة العالمية – الجات –، جامعة عين شمس، كلية الحقوق، ص٦٤.

[7] كامل، شريف سيد، مرجع سابق، ص ٢١٥؛ حلمي، خالد سعد زغلول، ظاهرة غسل الأموال ومسئولية البنوك في مكافحتها، مؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون، غرفة تجارة وصناعة دبي، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ط١، ٢٠٠١ ص١٣٨١.

[8] محمود، عبد المجيد (٢٠٠٦)، تحقيقات النيابة العامة مع الجماعات المحظورة وإدانتهم عن جريمة غسل الأموال، جريدة الأهرام المصرية، العدد ٤٣٨٤٩، ص ١٣١.

[9] عبد الخالق، السيد أحمد (١٩٩٧)، الآثار الاقتصادية والاجتماعية لغسل الأموال، دار النهضة العربية، ص٣.

ويُشكل غسل الأموال خطرًا على المناخ الديمقراطي، إذ يسمح لأصحاب الأموال غير المشروعة بالتغلغل في مراكز النفوذ السياسي والإعلامي والنقابي، مما يؤدي إلى تقويض سيادة القانون وتآكل القيم الأخلاقية وانتشار الرشوة والاستهانة بالسلطة الشرعية[1].

المبحث الثاني: التطور المتسارع لمكافحة ظاهرة غسل الأموال في الجمهورية اليمنية:

تخضع الجمهورية اليمنية لتأثيرات المتغيرات العالمية المتمثلة في العولمة وثورة المعلومات، مما يفرض تكيفاً مباشراً للقطاعين العام والخاص داخلياً وخارجياً. وقد ترتب على هذه التطورات انعكاسات غير مباشرة سلبية، تجلت في استغلال التقنيات الحديثة وتحرير التجارة كأدوات لغسل العائدات الإجرامية وزعزعة الأمن والاستقرار الوطني[2].

سعياً لحماية مصالحها ومواكبة المجتمع الدولي؛ انضمت اليمن في أواخر التسعينيات وبداية الألفية الثالثة إلى جهود مكافحة غسل الأموال. وقد تجلت هذه المسيرة في إصدار التشريعات، وإنشاء الكيانات التنظيمية، وتبني تدابير إجرائية على مدى 18 عاماً، مما يعكس جهوداً كبيرة تواكب التوجهات العالمية في هذا المجال[3]. ولعل من أبرز الجهود على المستوى الوطني في مجال مكافحة غسل الأموال هي إنشاء نظام متكامل لمكافحة غسل الأموال، ولعل عماد هذا النظام وجوهره هو قانون مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية. ويمكن القول بأن نظام مكافحة غسل الأموال يتألف من (4) أقسام رئيسة هي:

- البناء القانوني والتشريعي.
- البناء المؤسسي والتنظيمي.
- نظام تطبيق القوانين.
- الفعالية (قياس عمليات التنفيذ).

المطلب الأول: البنية التشريعية والقانونية والتنظيمية لمكافحة ظاهرة غسل الأموال:

حققت اليمن، منذ تأسيس اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال عام 2003، تقدماً ملموساً من خلال بناء إطار تشريعي متكامل يتوافق مع المعايير الدولية، ساهم فيه التعاون الإقليمي والدولي

[1] الشريف، عزيزة (٢٠٠٣)، ظاهرة غسل الأموال وأثرها على الاقتصاد الوطني، مؤتمر التأثيرات القانونية والاقتصادية والسياسية للعولمة على مصر والعالم العربي، المؤتمر السنوي 6، جامعة المنصورة، كلية الحقوق، الفترة من ٢٧-٢٦ مارس، ص١٤.

[2] الجابري (1998م)، العرب والعولمة، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ص135.

[3] المعايير الدولية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، متوفر عبر الرابط الإلكتروني، https://www.fatf-gafi.org/content/dam/fatf-gafi/translations/Recommendations/MENAFATF-Arabic-FATF-Recommendations-March2022.pdf.coredownload.inline

في تعزيز حماية النظام المالي الوطني. ومع ذلك، لا تزال هناك تحديات قائمة تستدعي تكثيف الجهود لضمان التنفيذ الفعل للتشريعات ومواكبة التطور المستمر في أساليب غسل الأموال.

الفرع الأول: الجهود الدولية والإقليمية والمحلية لمكافحة غسل الأموال:

تمثل مكافحة غسل الأموال تحديًا عالميًا يستدعي تعاونًا دوليًا وإقليميا ومحليًا واسعًا، وقد شهدنا في السنوات الأخيرة جهودًا مضنية على هذا المستوى، من أبرزها:

أولًا: الجهود على المستوى الدولي:

يشكل التعاون الدولي في مكافحة غسل الأموال ركيزة أساسية في الجهود المبذولة للقضاء على هذه الظاهرة العابرة للحدود، فغسل الأموال لا يعترف بالحدود الجغرافية، مما يتطلب تضافر جهود الدول لمواجهته. وفي هذا الإطار، قامت اليمن بالعديد من الخطوات لتعزيز تعاونها الدولي في هذا المجال. وقعت اليمن العديد من الاتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف في مجال مكافحة غسل الأموال، والتي تهدف إلى:

- تبادل المعلومات الاستخباراتية: تبادل المعلومات بين الأجهزة الأمنية والقضائية في مختلف الدول حول العمليات المشبوهة وأنشطة الجماعات الإجرامية.
- المساعدة القانونية المتبادلة: تقديم المساعدة القانونية في التحقيقات والملاحقات القضائية المتعلقة بظاهرة غسل الأموال.
- تسليم المجرمين: تسليم الأشخاص المطلوبين للعدالة في قضايا غسل الأموال.
- التعاون في مجال التدريب: تنظيم برامج تدريبية مشتركة لتطوير قدرات الكوادر العاملة في مجال مكافحة غسل الأموال.

شاركت بلادنا في إعداد ومناقشة عددًا من التشريعات الدولية على مدى سنوات طويلة، سواءً في إطار الأمم المتحدة أو منظماتها المختلفة، أو في إطار المنظمات واللجان الدولية الأخرى، فخلال الفترة الماضية وفيما يخص مكافحة غسل الأموال تم ما يلي:

- صادقت على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الإتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية التي اعتمدتها الأمم المتحدة عام 1988م، وعملت على ترجمتها من خلال إصدار القانون رقم (3) لسنة 1993م بشأن مكافحة الإتجار والاستعمال غير المشروعين للمخدرات والمؤثرات العقلية وأنشأت جهازًا خاصًا يُعنى بمكافحة المخدرات هو "الإدارة العامة لمكافحة المخدرات"

التابعة لوزارة الداخلية وفي المقابل أنشأت نيابة ومحكمة جزائية متخصصة بقضايا المخدرات والإرهاب وغيرها من القضايا الخطيرة والكبيرة.[1]

- شاركت في صياغة الاتفاقية الدولية لمكافحة الظاهرة المنظمة عبر الوطنية التي اعتمدتها الأمم المتحدة في عام 2000م، ووقعت عليها في نفس العام.
- شاركت في صياغة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي اعتمدتها الأمم المتحدة عام 2000م ووقعت عليها عام 2003م، ثم صادقت عليها عام 2005م، وترجمتها عمليًا من خلال إصدار القانون رقم (39) لسنة 2006م بشأن مكافحة الفساد، والقانون رقم (30) لسنة 2006م بشأن الذمة المالية، وأنشأت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد.[2]
- صادقت على الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب التي أعدتها الأمم المتحدة عام 1999م، وذلك بالقانون رقم (2) لسنة 2010م، وأنشأت جهازًا خاصًا بمكافحة الإرهاب هو جهاز الأمن القومي وكذا أنشأت الإدارة العامة لمكافحة المخدرات التابعة لوزارة الداخلية، لتولي عمليات مكافحة المخدرات على المستويين الداخلي والخارجي.[3]
- اتفاقيات ثنائية: وقعت اليمن العديد من الاتفاقيات الثنائية مع دول أخرى في مجال التعاون القضائي والأمني.

على الرغم من الجهود المبذولة لتعزيز التعاون الدولي، إلا أن تقييم مدى فعاليتها في ملاحقة المجرمين يواجه بعض التحديات منها[4]:

- الوضع الأمني في اليمن: يؤثر الوضع الأمني غير المستقر في اليمن سلباً على فعالية التعاون الدولي، حيث قد يصعب تنفيذ الاتفاقيات وتبادل المعلومات.
- الاختلافات التشريعية: توجد اختلافات في التشريعات بين الدول، مما قد يعقد عملية التعاون القضائي.
- الاقتصاد غير الرسمي: يمثل الاقتصاد غير الرسمي تحدياً كبيراً في مكافحة غسل الأموال، حيث يصعب تتبع الأموال التي يتم تحويلها خارج القنوات الرسمية.
- البيروقراطية: قد تواجه عمليات التعاون الإدارية بعض العقبات البيروقراطية[5].

[1] القانون رقم (3) لسنة 1993م بشأن مكافحة الإتجار والاستعمال غير المشروعين للمخدرات.

[2] اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي اعتمدتها الأمم المتحدة عام 2000م.

[3] اتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب التي أعدتها الأمم المتحدة عام 1999م.

[4] دور القضاء في تحقيق العدالة الانتقالية والمصالحة في اليمن: دراسة في التحديات والمعوقات، مركز صنعاء للدراسات الاستراتيجية أو مركز أبحاث مُشابه، دراسات صدرت في فترة النزاع (بعد 2015).

[5] القانون اليمني رقم 35 لسنة 2003 وتعديلاته.

ومع ذلك، يمكن القول بأن التعاون الدولي قد ساهم في تحقيق بعض النجاحات في مكافحة غسل الأموال في اليمن، من خلال:

- زيادة الوعي: رفع مستوى الوعي بأهمية مكافحة غسل الأموال على المستوى الدولي.
- تبادل المعلومات: تسهيل تبادل المعلومات الاستخباراتية بين الدول.
- التنسيق في التحقيقات: التنسيق بين الجهات القضائية في مختلف الدول للتحقيق في قضايا غسل الأموال المعقدة.[1]

ولتعزيز فعالية التعاون الدولي في المستقبل لمكافحة غسل الأموال في اليمن، يجب اتخاذ الإجراءات التالية:

- تحديث التشريعات: يجب تحديث التشريعات اليمنية لتتوافق مع المعايير الدولية لمكافحة غسل الأموال.
- بناء القدرات: يجب بناء قدرات المؤسسات اليمنية المعنية بمكافحة غسل الأموال من خلال التدريب والتأهيل.
- تعزيز التعاون مع المنظمات الدولية: يجب تعزيز التعاون مع المنظمات الدولية مثل مجموعة العمل المالي (FATF) والإنتربول.
- تخصيص الموارد: يجب تخصيص الموارد الكافية لمكافحة غسل الأموال.[2]

لذا يعد التعاون الدولي عنصراً حيوياً في مكافحة غسل الأموال في اليمن. ومع ذلك، لتحقيق نتائج أفضل، يجب مواجهة التحديات القائمة وتعزيز الجهود المبذولة في هذا المجال.

ثانيًا: الجهود على المستوى الإقليمي:

إن التعاون الإقليمي يعد عنصرًا حاسمًا في مكافحة غسل الأموال في اليمن، من خلال المشاركة الفعالة في المنتديات الدولية وتبادل المعلومات الاستخباراتية، يمكن لليمن تعزيز جهودها في هذا المجال وحماية نظامها المالي. وعلى المستوى الإقليمي، توجد العديد من المبادرات التي تهدف إلى تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في مناطق جغرافية معينة، من أبرزها:

[1] تقرير جمهورية اليمن حول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب: الإطار القانوني والترتيبات المؤسسية، مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENAFATF) بالتعاون مع صندوق النقد الدولي (IMF) أو جهات تقييم دولية.

[2] مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENAFATF) وصندوق النقد الدولي (IMF). (2010). تقرير التقييم المتبادل لجمهورية اليمن: مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. المنامة، البحرين: MENAFATF

- المنظمات الإقليمية: تقوم العديد من المنظمات الإقليمية، مثل الاتحاد الأوروبي وجامعة الدول العربية، بوضع معايير مشتركة لمكافحة غسل الأموال وتنسيق الجهود بين الدول الأعضاء.
- اتفاقيات إقليمية: يتم توقيع اتفاقيات إقليمية بين الدول الأعضاء في منطقة جغرافية معينة لتعزيز التعاون في مجال مكافحة غسل الأموال.
- الاجتماعات والمنتديات الإقليمية: تم عقد اجتماعات ومنتديات إقليمية بشكل دوري لمناقشة التحديات الجديدة في مجال مكافحة غسل الأموال وتبادل الخبرات.[1]

وقد شاركت اليمن في إعداد ومناقشة عددًا من الاتفاقيات الإقليمية على مدى سنوات طويلة سواءً في إطار الجامعة العربية ومجالسها المختلفة أو في إطار المنظمات الإقليمية الأخرى، فخلال الفترة الماضية وفيما يخص مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب فقد تم ما يلي:

- شاركت بلادنا في إعداد وصياغة الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب التي أقرها مجلس الجامعة العربية عام 1998م، وصادقت عليها عام 1999م،[2] وأصدرت القانون رقم (24) لسنة 1998م بشأن مكافحة ظاهرة الاختطاف والتقطع كترجمة لبعض الالتزامات التي فرضتها الاتفاقية.[3]
- شاركت في صياغة الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، ووقعت عليها عام 2010م، وصادقت عليها بالقانون رقم (2) لسنة 2018م.
- شاركت في صياغة الاتفاقية العربية لمكافحة الظاهرة المنظمة عبر الحدود الوطنية ووقعتها عام 2010م، وصادقت عليها بالقانون رقم (4) لسنة 2018م.
- شاركت في صياغة الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ووقعتها عام 2010م، وصادقت عليها بالقانون رقم (5) لسنة 2018م.

ثالثًا: الجهود على المستوى المحلي:

شهدت التشريعات اليمنية لمكافحة غسل الأموال تطوراً ملحوظاً على مر السنين، إلا أن هناك دائماً مجالاً للتحسين والتطوير، من خلال المقارنة بالتشريعات الدولية والإقليمية، يمكن تحديد نقاط القوة والضعف في التشريعات اليمنية واتخاذ الإجراءات اللازمة لتعزيزها، تختلف الجهود المبذولة على المستوى الوطني من دولة إلى أخرى، ولكن بشكل عام تشمل:

[1] المنظمة العربية للتنمية الإدارية التعاون الدولي والإقليمي في مكافحة الجرائم المالية: غسل الأموال وتمويل الإرهاب. القاهرة، جمهورية مصر العربية: جامعة الدول العربية (2017).

[2] الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب التي أقرها مجلس الجامعة العربية عام 1998م.

[3] قانون رقم (24) لسنة 1998م بشأن مكافحة جرائم الإختطاف والتقطع.

1- سن القوانين والتشريعات حيث أصدرت الجمهورية اليمنية قوانين ولوائح تنفيذية تحدد الظواهر المتعلقة بظاهرة غسل الأموال والعقوبات المقررة عليها، وتنشئ الهيئات المسؤولة عن مكافحتها، ومنها:

- القانون رقم (35) لسنة 2003م بشأن مكافحة غسل الأموال.
- القانون رقم (39) لسنة 2006م بشأن مكافحة الفساد، والذي يُعد ترجمة حقيقية للاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد، وقد أشار هذا القانون إلى ظاهرة غسل العائدات الإجرامية الناتجة عن أعمال الفساد، كما منح هيئة مكافحة الفساد صلاحية تتعلق بتتبع وضبط وتجميد الأموال الناتجة عن الفساد أو غسل العائدات الناتجة عن ظاهرة الفساد.[1]
- القرار الجمهوري رقم (89) لسنة 2006م بشأن اللائحة التنفيذية لقانون مكافحة غسل الأموال[2].
- القانون رقم (17) لسنة 2013م بشأن تعديل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، رقم (1) لسنة 2010م، وهو القانون الذي اعتبر ملبيًا لكافة الاتفاقيات والمعايير الدولية وكذا المتطلبات المحلية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وعُد في حينه من أفضل القوانين الموجودة على مستوى المنطقة.[3]
- القرار الجمهوري رقم (2) لسنة 2014م بتعديل اللائحة التنفيذية للقانون رقم (1) لسنة 2010م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وقد صدرت بعد أشهر قليله على صدور قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

2- إنشاء الهيئات الرقابية مستقلة تتولى مهمة مراقبة المؤسسات المالية والكشف عن أي أنشطة مشبوهة.

3- التعاون مع الجهات الدولية حيث تتعاون الجمهورية اليمنية مع المنظمات الدولية والهيئات الرقابية في الدول الأخرى لتبادل المعلومات والخبرات.

4- توعية المجتمع من خلال تنفيذ برامج توعية لتعريف الجمهور بأخطار غسل الأموال وكيفية المساهمة في مكافحتها.

يمثل الإطار القانوني لمكافحة غسل الأموال في اليمن خطوة مهمة في جهود الدولة لمواجهة هذه الظاهرة. ومع ذلك، هناك حاجة إلى بذل المزيد من الجهود لتعزيز هذا الإطار وتجاوز التحديات

[1] القانون رقم (39) لسنة 2006م بشأن مكافحة الفساد

[2] القرار الجمهوري رقم (89) لسنة 2006م بشأن اللائحة التنفيذية لقانون مكافحة غسل الأموال.

[3] القانون رقم (17) لسنة 2013م بشأن تعديل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

التي تواجهه. من خلال تعزيز التعاون الدولي وتطوير القدرات المؤسسية، يمكن لليمن أن تحقق نتائج أفضل في مكافحة غسل الأموال وحماية نظامها المالي.

الفرع الثاني: البنية التنظيمية لمكافحة ظاهرة غسل الأموال:

سعت السلطات اليمنية إلى تعزيز منظومة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال إنشاء مؤسسات رقابية واتخاذ إجراءات تنفيذية تهدف إلى تفعيل التشريعات والمعايير الدولية ورفع كفاءة التطبيق العملي. وتتلخص الجهات المكلفة بهذه المهام في الآتي:

أولًا: الجهات المعنية بإنفاذ قانون مكافحة غسل الأموال في اليمن:[1]

تعتبر مكافحة غسل الأموال في اليمن مسألة تتطلب تعاوناً وثيقاً بين مختلف الجهات الحكومية والقطاع الخاص. فلكل جهة دور محدد في هذا الشأن، وتتميز بسلطات ومسؤوليات خاصة. ومن أبرز هذه الجهات:

1- اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب: تعتبر هذه اللجنة هي الجهة التنسيقية الرئيسية لجهود مكافحة غسل الأموال في اليمن. تتولى اللجنة وضع السياسات والاستراتيجيات، وتنسيق عمل الجهات المختلفة، ومتابعة تنفيذ القوانين واللوائح ذات الصلة[2].
2- البنك المركزي اليمني: يتولى البنك المركزي الإشراف على القطاع المصرفي، ويضع القواعد واللوائح الخاصة بإجراءات مكافحة ظاهرة غسل الأموال في المؤسسات المالية. كما يقوم البنك المركزي بجمع وتحليل المعلومات المالية، والإبلاغ عن أي عمليات مشبوهة[3].
3- النيابة العامة: تتولى النيابة العامة التحقيق في الظواهر المتعلقة بظاهرة غسل الأموال، وإحالة المتهمين إلى المحاكم.
4- الشرطة القضائية: تقوم الشرطة القضائية بتنفيذ أوامر القبض والتفتيش الصادرة من النيابة العامة، وجمع الأدلة في قضايا غسل الأموال.
5- وزارة العدل: تتولى وزارة العدل الإشراف على القضاء، وتقديم الدعم القانوني للجهات الأخرى المعنية بمكافحة غسل الأموال.

[1] القانون رقم (1) لسنة 2010م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .(المعدل بـ القانون رقم 5 لسنة 2013م). الجريدة الرسمية، صنعاء، اليمن.

[2] قرار مجلس الوزراء رقم (16.) لسنة (2011م.) بشأن تشكيل وتنظيم عمل اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .الجريدة الرسمية، صنعاء، اليمن.

[3] قانون البنك المركزي اليمني رقم (15) لسنة 1996م وتعديلاته والقانون رقم (1) لسنة 2010م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .الجريدة الرسمية، صنعاء، اليمن.

تتمتع كل جهة من الجهات المذكورة بسلطات محددة تمكنها من القيام بدورها في مكافحة ظاهرة غسل الأموال، ومن أهم هذه الصلاحيات[1]:

1- وضع القواعد واللوائح :تقوم بعض الجهات، مثل البنك المركزي واللجنة الوطنية، بوضع القواعد واللوائح التي تحدد الإجراءات التي يجب على المؤسسات المالية وغير المالية اتخاذها لمكافحة ظاهرة غسل الأموال.
2- الإشراف والرقابة: تقوم بعض الجهات، مثل البنك المركزي والهيئة العامة للرقابة المالية، بالإشراف على المؤسسات المالية والتأكد من التزامها بالقوانين واللوائح.
3- جمع وتحليل المعلومات: تقوم وحدة جمع المعلومات المالية بجمع وتحليل المعلومات المالية المتعلقة بالعمليات المشبوهة.
4- التحقيق والادعاء العام: تتولى النيابة العامة التحقيق في الظواهر المتعلقة بغسل الأموال، وإحالة المتهمين إلى المحاكم.
5- التنفيذ القضائي: تقوم الشرطة القضائية بتنفيذ الأحكام القضائية الصادرة في قضايا غسل الأموال.

إن مكافحة غسل الأموال في اليمن تتطلب تضافر جهود جميع الأطراف المعنية، سواء كانت حكومية أو غير حكومية. ومن خلال تعزيز التعاون والتنسيق بين هذه الجهات، يمكن تحقيق نتائج أفضل في مكافحة هذه الظاهرة وحماية الاقتصاد الوطني.

ثانيًا: الإجراءات التي تتخذها الجهات المعنية لمكافحة ظاهرة غسل الأموال:

عملت الجمهورية اليمنية على إنشاء العديد من المؤسسات المستقلة وكذا عدد من الكيانات التنظيمية في الهيئات والمؤسسات القائمة بغرض تنفيذ إجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومن هذه المؤسسات وحدة جمع المعلومات المالية.

1- الإجراءات التي تتبعها وحدة جمع المعلومات المالية في مكافحة غسل الأموال (الإخطار).

تعد الإخطارات عن العمليات المشبوهة التي ترد إلى وحدة جمع المعلومات المالية من وسائل مكافحة ظاهرة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، حيث تهدف إلى إعلام الوحدة عن وجود أنشطة مالية يشتبه بعلاقتها بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب، وغالباً ما تكون هذه الأنشطة غير اعتيادية، ولا تتوافر معلومات كافية عنها، أو عن الغرض منها، أو مصادر الأموال المستخدمة فيها، وغير ذلك من عناصر الاشتباه.[2]

[1] القانون رقم (1) لسنة 2010م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .(المعدل والمشار إليه في القرارات التنفيذية اللاحقة). الجريدة الرسمية، صنعاء، اليمن.

[2] قانون رقم (1) لسنة 2010م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .الجريدة الرسمية، صنعاء، اليمن

ويمكن تعريف الإخطارات في هذا الشأن بأنها: البلاغات الواردة إلى الوحدة من الجهات الملزمة بالإبلاغ وفقا للقانون، عن العمليات التي يشتبه في أنها تتضمن غسل أموال أو تمويل إرهاب.

ويجب على الجهات الملزمة بالإبلاغ، إرسال إخطارات عن العمليات المشبوهة إلى وحدة جمع المعلومات المالية فور الاشتباه أنها تتعلق بظاهرة غسل أموال أو تمويل إرهاب سواء تمت هذه العمليات أم لم تتم وفقا لنص المادة (13) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (1) لسنة 2010م والذي أوجب عقوبة الحبس لمدة لا تزيد عن سنة أو الغرامة التي لا تقل عن مائة ألف ريال ولا تتجاوز مليون ريال على المؤسسات المالية وغير المالية والمهن المعينة التي تخالف ذلك.[1]

ويتعين على الجهة المبلغة أن تعمل على الحصول على معلومات كافية عن العملاء وأنشطتهم التي يمارسونها وفقًا للقانون، وربطها مع البيانات المأخوذة من إجراءات العناية الواجبة تجاه العملاء وأنشطتهم، الأمر الذي يساعد على اكتشاف العمليات المشبوهة عند حدوثها.

ويجب إعداد تقرير داخلي عن العملية المشبوهة وينبغي على الجهة المبلغة كذلك اتخاذ إجراءات مناسبة للموازنة بين إجراء التحليلات الداخلية، والقيام بإبلاغ وحدة جمع المعلومات المالية عن العملية المشبوهة في الوقت المناسب. كما يجب على الجهات الملزمة بالإبلاغ عن العمليات المشبوهة استخدام أحد النماذج الخاصة بالإرشادات عند إخطار الوحدة بالعملية المشبوهة بعد إفراغه على النموذج الرسمي لمذكرات الجهة.[2]

ويتعين على الجهة المبلغة تعبئة النماذج بالمعلومات الدقيقة والكافية عن العملية المشبوهة، ويجب عليها أن تعتمد الدقة والموضوعية في إخطارات العمليات المشبوهة على نوعية المعلومات التي يتم إدراجها في نماذج الإخطار وعلى الجهة المبلغة أن تحدد بوضوح الأساس الذي تم الاعتماد عليه في تحديد الاشتباه في غسل الأموال وتمويل الإرهاب كما يتعين عليها ذكر معلومات كافية عن العملاء أو العمليات أو الأنشطة موضع الاشتباه كما هي مبينة في سجلاتها وإرفاق المستندات المتوفرة لديها.[3]

2- إجراءات إرسال إخطارات العمليات المشبوهة إلى الوحدة بأحد الوسائل الآتية:

[1] قانون رقم (1) لسنة 2010م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

[2] البنك المركزي اليمني (وحدة جمع المعلومات المالية، القرار الجمهوري بالقانون رقم (1) لسنة 2010م وتعديلاته (الذي فوض البنك المركزي بإصدار اللوائح والتعليمات).

[3] البنك المركزي اليمني (وحدة جمع المعلومات المالية) 2010م تعليمات وإرشادات خاصة بجودة الإبلاغ عن العمليات المشبوهة. صنعاء.

تقوم وحدة جمع المعلومات المالية باتخاذ مجموعة من الوسائل لإرسال إخطارات العمليات المشبوهة وذلك عن طريق الآتي:

- عبر النظام الإلكتروني الخاص بوحدة جمع المعلومات المالية.
- باستخدام البريد الإلكتروني لوحدة جمع المعلومات المالية وهو: ye.gov.fiu@centralban
- بالبريد الممتاز على العنوان التالي: وحدة جمع المعلومات المالية البنك المركزي اليمني صندوق بريد رقم (393) شارع على عبد المغني صنعاء الجمهورية اليمنية.
- الحضور الشخصي إلى الوحدة والتسليم يدا بيد.
- عبر الفاكس باستخدام الرقم: 274113 – 1 – 967 + .
- للجهة المبلغة إخطار وحدة جمع المعلومات المالية عن العمليات المشبوهة باستخدام الهاتف على الرقم: 274093-1-967 +.[1]

على أن يقتصر ذلك على الحالات الطارئة التي تستدعي ذلك، وتعد الحالات التي تتعلق بتمويل الإرهاب والحالات التي تتجاوز حدود الاشتباه وتصل إلى درجة العلم أو الجزم بوجود ظاهرة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب من الحالات الطارئة ويتعين على الجهة المبلغة عن العمليات المشبوهة اعتمادا على الهاتف أن تقوم على وجه السرعة بتعزيز إبلاغها بإخطار كتابي مرفق بالمستندات.[2]

ويجوز للجهة المبلغة إيقاف أو إنهاء العلاقات المالية القائمة بينها وبين الشخص المبلغ عنه بقصد تجنب المخاطر المترتبة على استمرار هذه العلاقة أو لأسباب تجارية أخرى.

توجب المادة (15) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب إسرار الإجراءات وعدم تنبيه الأشخاص الخاضعين للملاحقة. ويُحظر بموجبها على العاملين في المؤسسات المالية وغير المالية الإفصاح بأي وسيلة للعميل أو الجهات غير المختصة عن إجراءات التحري والفحص، مع توقيع العقوبات المنصوص عليها في المادة (43/أ) على المخالفين.

وعندما تقرر الجهة المبلغة إنهاء العلاقة بينها وبين العميل المشتبه فيه يجب عليها أن تقوم بذلك بالتنسيق مع وحدة جمع المعلومات المالية في ذلك.

[1] البنك المركزي اليمني (وحدة جمع المعلومات المالية) .(2023م) .دليل إرشادات الإبلاغ عن العمليات المشبوهة . صنعاء، اليمن.

[2] القرار الجمهوري رقم (226) لسنة 2010م بشأن اللائحة التنفيذية للقانون رقم (1) لسنة 2010م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والتعليمات المكملة له.

تقوم الوحدة فور استلام الإخطارات المشبوهة بإجراء التحليلات المالية اللازمة، مع حقها في طلب معلومات ومستندات إضافية من الجهات المبلغة خلال مهلة زمنية محددة (أسبوعاً غالباً) لضمان التعاون. وتتم الإجراءات برصد البيانات في قاعدة معلومات خاصة تُتاح للنيابة العامة وفقاً للقانون، وإحالة الإخطارات للجهات المختصة لاتخاذ اللازم عند الاقتضاء[1]

وعندما يتوفر للوحدة مؤشرات جدية عن وجود ظاهرة غسل أموال أو تمويل إرهاب تقوم الوحدة بإحالة الإخطارات مشفوعة بالاستدلالات اللازمة بشأنها إلى النيابة العامة.

تضطلع الوحدة بنشر تقارير دورية تضمن بيانات إحصائية وتحليلات في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، كما توفر التغذية الراجعة للجهات المبلغة بشأن قرارات الإخطارات المشبوهة. وتعزيزاً للأداء المؤسسي، تشارك الوحدة الدراسات والاتجاهات والتقنيات الحديثة لرفع الوعي ومساعدة الجهات المبلغة على اتخاذ الإجراءات الملائمة[2].

يتضح أن مكافحة غسل الأموال في اليمن تحدياً كبيراً، ولكن يمكن التغلب على هذه التحديات من خلال تضافر جهود الحكومة والمجتمع الدولي والقطاع الخاص.

المطلب الثاني: التحديات التي تواجه مكافحة ظاهرة غسل الأموال في الجمهورية اليمنية وطرق معالجتها

تعتبر مكافحة غسل الأموال تحديًا مستمرًا يتطلب جهودًا متضافرة على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية. وقد حققت الجهود المبذولة في هذا المجال تقدمًا ملحوظًا، ولكن لا يزال هناك الكثير من العمل الذي يتعين القيام به لمواجهة التحديات المتزايدة التي يفرضها التطور التكنولوجي وزيادة تعقيد العمليات المالية.

الفرع الأول: التحديات التي تواجه مكافحة ظاهرة غسل الأموال في الجمهورية اليمنية:

تواجه اليمن، شأنها شأن العديد من الدول، تحديات كبيرة في مكافحة غسل الأموال والتي تعيق فعالية الجهود المبذولة للحد من هذه الظاهر، ومن أبرز هذه التحديات:

أولًا: الأوضاع الأمنية والسياسية: تُعاني اليمن من تداعيات الصراعات المسلحة والأزمات السياسية التي أضعفت المؤسسات الحكومية والأمنية، مما أفضى إلى تفاقم ظاهرة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وقد أسهم انتقال البنك المركزي إلى عدن في إحداث اختلالات هيكلية في النظام المالي،

[1] القرار الجمهوري رقم (226) لسنة 2010م، مرجع سابق.

[2] القانون رقم (1) لسنة 2010م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. واللائحة التنفيذية الصادرة به. صنعاء.

أعاقت تتبع التدفقات المالية وتجميد الأصول. كما يُعقد تطبيق القوانين وملاحقة الجناة كلٌ من ضعف الجهاز القضائي وتفشي الفساد، مما يقلل من الثقة المؤسسية ويُوهن جهود المكافحة[1].

ثانيًا: الأوضاع الاقتصادية: تواجه السلطات المالية والمصرفية في اليمن قصوراً في البنية التحتية والموارد، ناجماً عن تفشي الاقتصاد غير الرسمي والاعتماد الكثيف على التحويلات الخارجية، مما يعقد رصد التدفقات المالية والكشف عن العمليات المشبوهة. ويتزامن ذلك مع ضعف الوعي المجتمعي بمخاطر غسل الأموال، خاصة في ظل أوضاع الفقر، مما يجعل الأفراد والشركات عرضة للاستغلال في هذه الأنشطة غير المشروعة[2].

ثالثًا: الأوضاع التقنية: تعاني اليمن من نقص الأنظمة المتطورة والكوادر المؤهلة لتحليل البيانات المالية وتتبع التحويلات المالية، وهذا يعيق جهود الكشف عن العمليات المشبوهة، وصعوبة الوصول إلى المعلومات المالية اللازمة للتحقيق في قضايا غسل الأموال. كما لا تزال العديد من المؤسسات تعتمد على الأنظمة اليدوية في إدارة البيانات، مما يزيد من فرص الخطأ ويقلل من الكفاء.[3]

رابعًا: التعاون الدولي المحدود: رغم وجود اتفاقيات دولية لمكافحة غسل الأموال، إلا أن التعاون بين الدول قد يكون غير كاف أو متأخراً، مما يعيق تحقيق تقدم في التحقيقات والملاحقات القانونية. كما أن اليمن يفتقر إلى الدعم الكافي من المجتمع الدولي في مجال مكافحة ظاهرة غسل الأموال، وهناك صعوبات بسبب الوضع السياسي في اليمن حيث يستغل الإرهابيون هذه الأوضاع في توسيع ظاهرة غسل الأموال لتمويل أنشطتهم.[4]

خامساً: التشريعات غير المتسقة بين الدول: تختلف قوانين مكافحة غسل الأموال من دولة إلى أخرى، مما يتيح للمجرمين استغلال الثغرات القانونية بين الأنظمة القانونية المختلفة لنقل الأموال وغسلها عبر الحدود.

[1] وحدة جمع المعلومات المالية (FIU) أو البنك المركزي اليمني.(CBY) التقرير السنوي أو الدوري لوحدة جمع المعلومات المالية.

[2] وحدة جمع المعلومات المالية (FIU) مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقي (MENAFATF). (2008). تقرير تقييم المخاطر الوطنية أو تقرير التقييم المتبادل (MER) للجمهورية اليمنية.

[3] مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (MENAFATF). (2008). تقرير التقييم المشترك للجمهورية اليمنية حول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

[4] مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا المرجع السابق.

سادسا: الأوضاع القانونية[1]: رغم وجود بعض القوانين إلا أن تطبيقها بشكل فعال يكاد يكون محدودًا بسبب الظروف السياسية والاقتصادية وسيطرة الفصائل المتصارعة على بعض المناطق، وتتجلى هذه التحديات في عدة جوانب، منها:

1- وجود ثغرات في التشريعات: عدم شمولية التشريعات اليمنية لجميع الجوانب المتعلقة بغسل الأموال، مما يخلق ثغرات يستغلها المجرمون كون التشريعات الحالية قديمة ولا تتناسب مع التطورات الحديثة في أساليب غسل الأموال، إلى جانب تعارض بين بعض الأحكام القانونية، مما يؤدي إلى تباين في التفسير والتطبيق.
2- عدم وضوح بعض النصوص القانونية: يبرز ذلك في غموض بعض المصطلحات المستخدمة في التشريعات الغير واضحة أو القابلة لتأويلات متعددة، مما يجعل تطبيق القانون صعباً، كما قد تفتقر بعض المواد القانونية إلى التفاصيل الكافية، مما يترك هامشاً واسعاً للتفسير القضائي.
3- صعوبة تطبيق القانون في بعض الحالات: ويرجع ذلك إلى صعوبة جمع الأدلة الكافية لإثبات وقوع ظاهرة غسل الأموال، كما أن إجراءات التحقيق في هذا النوع من الظواهر تحتاج إلى وقتاً وجهداً كبير، خاصة إذا كانت الشبكات الإجرامية متشعبة، حيث يلجأ المجرمون إلى أساليب مبتكرة للالتفاف على القوانين، مما يجعل من الصعب ملاحقتهم.

سابعا: الأوضاع المؤسسية: تواجه اليمن تحديات مؤسسية كبيرة تعيق جهودها في مكافحة غسل الأموال، وهي تحديات تتعلق بشكل أساسي بالتالي:

1- نقص الموارد البشرية المؤهلة بسبب غياب الخبرات المتخصصة، حيث تعاني معظم المؤسسات الحكومية من نقص في الخبراء المؤهلين في مجال مكافحة غسل الأموال، وهذا يؤثر على فعالية التحقيقات والتحليلات المالية، كما أنه لا يتوفر تدريب كافٍ للموظفين على أحدث الأساليب والتقنيات المستخدمة في مكافحة غسل الأموال.
2- ضعف التنسيق بين الجهات المعنية بسبب تتعدد الجهات المعنية بمكافحة غسل الأموال في اليمن، وهذا يؤدي إلى تشتت الجهود وضعف التنسيق بينها، بالإضافة إلى عدم وجود آليات واضحة للتنسيق بين هذه الجهات، مما يؤدي إلى تكرار الجهود ووقوع فجوات في التغطية، كما تواجه الجهات المعنية صعوبات في تبادل المعلومات والبيانات بشكل سريع وآمن.

تواجه اليمن تحديات هيكلية في مكافحة غسل الأموال تتمثل في ضعف آليات الرصد بسبب نقص الكوادر، وصعوبة الإجراءات القانونية الناجمة عن ندرة الأدلة وضعف التنسيق المؤسسي. وتترتب على هذه المعوقات تداعيات سلبية على الثقة في النظام المالي والبيئة الاستثمارية والتنموية؛

[1] مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (MENAFATF). (2008). تقرير التقييم المشترك للجمهورية اليمنية حول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

ما يستدعي ضرورة تبني استراتيجيات تشاركية جادة بين الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص للتغلب على هذه العقبات.

الفرع الثاني: طرق معالجة التحديات التي تواجه مكافحة غسل الأموال في الجمهورية اليمنية:

تواجه اليمن، شأنها شأن العديد من الدول الأقل نمواً، تحديات كبيرة في مجال مكافحة غسل الأموال، ومعالجة هذه التحديات تتطلب استراتيجية شاملة ومتعددة الأبعاد. هذه بعض الطرق الممكنة لمعالجة هذه التحديات:

أولًا: تعزيز الاستقرار الأمني والسياسي: يُشكل تعزيز الاستقرار الأمني والسياسي ركيزة أساسية في مكافحة غسل الأموال، ويتطلب ذلك تبني استراتيجيات شاملة تندرج ضمن الحوار الوطني، وتشكيل حكومة وحدة لتحقيق السلام الدائم، وتعزيز التعاون الأمني والشفافية لمكافحة الفساد. فضلاً عن ضرورة إطلاق برامج توعية مجتمعية لتبيان مخاطر الظاهرة؛ إذ يُعد تكامل هذه التدابير شرطاً لتحقيق تقدم ملموس ومواءمة آليات المكافحة مع خصوصية الواقع اليمني[1].

ثانيًا: تعزيز الاستقرار الاقتصادي: تتطلب مواجهة غسل الأموال تبني إصلاحات اقتصادية ومؤسسية تتمثل في دعم الاقتصاد الوطني، وتيسير الإجراءات، وتنظيم القطاعات غير المنظمة، وضبط المدفوعات النقدية. ويعتمد التفعيل الفعال لهذه الاستراتيجيات على تطوير النظام المصرفي والتمويل الرسمي للحد من القنوات غير الرسمية، والتطبيق الصارم لمعيار "اعرف عميلك"، ومراقبة التحويلات الكبيرة. كما تُعد آليات تبادل المعلومات والتقييم الدوري للمخاطر ضرورية لرصد الثغرات ومعالجتها[2].

ثالثًا: تطوير الأنظمة التقنية: تساعد التكنولوجيا على تحليل كميات هائلة من البيانات المالية التي تساعد في الكشف عن أنماط المعاملات المشبوهة. أيضاً ينشئ قواعد بيانات موحدة لتجميع المعلومات المتعلقة بالعملاء والمعاملات، كما يمكن لأنظمة الذكاء الاصطناعي التعلم من البيانات السابقة وتحديد المخاطر المحتملة بشكل أكثر دقة لتحليل كميات كبيرة من البيانات والكشف عن

[1] تقارير أو أوراق عمل استراتيجية بعنوان: "استراتيجيات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في بيئات النزاع" أو "توصيات لدعم الاستقرار المالي والمؤسسي في اليمن."2015م.

[2] البنك الدولي صندوق النقد الدولي .(IMF) (2015) .تقرير أو ورقة عمل تحليلية بعنوان: توصيات وإصلاحات لتعزيز استقرار وشفافية النظام المالي اليمني.

الأنماط المعقدة، ويمكن استخدام تكنولوجيا سلاسل الكتل (Blockchain) لتتبع حركة الأموال بشكل شفاف وآمن.[1]

رابعًا: تعزيز القدرات المؤسسية: يجب تعزيز القدرات المؤسسية باعتبارها ركيزة أساسية في مكافحة غسل الأموال ومن أبرز أدواتها التالي:

1- بناء القدرات المؤسسية من خلال توفير برامج تدريبية مكثفة للكوادر العاملة في الجهات المعنية بمكافحة غسل الأموال، مثل البنوك والمؤسسات المالية، ووحدات الاستخبارات المالية، وتجهيز المؤسسات المعنية بالأجهزة والتقنيات اللازمة لمكافحة غسل الأموال، مثل أنظمة تحليل البيانات المالية، وذلك لتعزيز التعاون بين مختلف الجهات المعنية بمكافحة غسل الأموال مثل البنك المركزي، والنيابة العامة، والقضاء.

2- تدريب الموظفين على أحدث أساليب مكافحة غسل الأموال من خلال تصميم برامج تدريبية شاملة تغطي جميع الجوانب المتعلقة بمكافحة غسل الأموال، والتعرف على العلامات التحذيرية لأنشطة غسل الأموال، وتقييم المخاطر المرتبطة بعملائهم ومعاملاتهم، وشرح الإجراءات المتبعة للإبلاغ عن العمليات المشبوهة، بشكل مستمر لتحديث معرفة الموظفين بالتطورات الحديثة في مجال مكافحة غسل الأموال، كما يجب أن يتضمن التدريب جزءاً عملياً لتطبيق المعرفة المكتسبة في العمل اليومي.

3- إنشاء وحدات متخصصة في مكافحة غسل الأموال تتكون من التالي:

- وحدة استخبارات مالية: إنشاء وحدة استخبارات مالية تتولى مسؤولية تحليل المعلومات المتعلقة بالمخاطر وتنسيق الجهود مع الجهات المعنية الأخرى.
- وحدة الامتثال :إنشاء وحدة امتثال مسؤولة عن ضمان التزام المؤسسة بالقوانين واللوائح المتعلقة بمكافحة غسل الأموال.
- فريق تحقيق :إنشاء فريق تحقيق متخصص في التحقيق في الحالات المشتبه فيها.

أهمية إجراءات تعزيز القدرات المؤسسية:

- رفع كفاءة الكوادر :يؤدي تدريب الموظفين إلى رفع كفاءتهم في الكشف عن أنشطة غسل الأموال واتخاذ الإجراءات اللازمة.

[1] فريق العمل المعني بالتكنولوجيا في مجموعة العمل المالي (FATF) صندوق النقد الدولي (IMF). (2018). تقرير أو إرشادات بعنوان: استخدام التكنولوجيا المبتكرة (FinTech and RegTech) في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

- تحسين جودة التحليلات :تساعد التكنولوجيا الحديثة في تحسين جودة التحليلات المالية والكشف عن الأنماط المعقدة.
- تعزيز التنسيق :تساعد الوحدات المتخصصة في تعزيز التنسيق بين مختلف الإدارات داخل المؤسسة وبين المؤسسة والجهات الخارجية.
- الامتثال للمعايير الدولية :تساعد هذه الإجراءات في تحقيق الامتثال للمعايير الدولية لمكافحة غسل الأموال[1].

خامسًا: تعزيز الإطار القانوني والتشريعي: لتعزيز فعالية مكافحة غسل الأموال في اليمن، يجب إجراء تعديلات جوهرية على القوانين والتشريعات الحالية. هذه التعديلات تهدف إلى سد الثغرات القانونية، وتوضيح النصوص الغامضة، وتوسيع نطاق الظواهر التي تشكل غسل أموال، وتشديد العقوبات على مرتكبيها من خلال التالي:

1- تحديث التشريعات: مراجعة القوانين واللوائح الحالية الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتحديثها لكي تتوافق مع المعايير الدولية، مثل توصيات مجموعة العمل المالي(FATF) .
2- تعريف المصطلحات: تحديد دقيق للمصطلحات القانونية المستخدمة في التشريعات، مثل "العملية المشبوهة" و"العميل ذو المخاطر العالية"، و"المتحصلات الإجرامية"، و"الكيان القانوني" يجب أن تكون هذه التعريفات واضحة ودقيقة لتسهيل تطبيق القانون.
3- تسهيل إجراءات الإبلاغ: تبسيط إجراءات الإبلاغ عن العمليات المشبوهة وحماية المبلغين عن أي انتقام.
4- توحيد التشريعات: يجب توحيد التشريعات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال، والقضاء على التعارضات بينها، لضمان التطبيق المتسق للقانون.
5- تضمين الظواهر الإلكترونية: يجب تعديل التشريعات لتشمل الظواهر الإلكترونية التي يمكن استخدامها في غسل الأموال، مثل عمليات الاحتيال الإلكتروني والابتزاز.
6- تضمين الظواهر المرتبطة بالإرهاب: يجب توسيع نطاق القانون ليشمل الظواهر المرتبطة بالإرهاب، والتي غالبًا ما تستخدم غسل الأموال لتمويل أنشطتها.
7- تنظيم القطاعات ذات المخاطر العالية: يجب وضع تشريعات تنظيمية خاصة بالقطاعات ذات المخاطر العالية في غسل الأموال، مثل العقارات، والمجوهرات، والسيارات الفارهة.
8- توسيع نطاق التشريعات: لتشمل جميع الجوانب المتعلقة بغسل الأموال ومنها التالي:

[1] اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (الجمهورية اليمنية)) .السنة .(الاستراتيجية الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب 2008م.

- تضمين الظواهر الاقتصادية :يجب تضمين مجموعة واسعة من الظواهر الاقتصادية ضمن نطاق ظاهرة غسل الأموال، مثل التهرب الضريبي، والفساد، والرشوة.
- تضمين الظواهر المنظمة :يجب توسيع نطاق الظواهر ليشمل الظواهر المنظمة، مثل الاتجار بالمخدرات والأسلحة، والهجرة غير الشرعية.
- تضمين الظواهر البيئية :يجب تضمين الظواهر البيئية، مثل الاتجار غير المشروع بالأخشاب والحيوانات البرية، ضمن نطاق الظواهر التي يمكن غسل عائداتها.

9- تشديد العقوبات على مرتكبي هذه الظواهر يجب زيادة العقوبات المالية والسجن على مرتكبي ظاهرة غسل الأموال، لجعلها رادعًا فعالًا، ومصادرة الأموال والممتلكات التي تم الحصول عليها من خلال غسل الأموال، وحظر ممارسة الأنشطة الاقتصادية على الأشخاص الذين ثبت تورطهم في غسل الأموال، إلى جانب فرض عقوبات إضافية على المؤسسات المالية وغير المالية التي تتورط في تسهيل عمليات غسل الأموال[1].

وتكمن أهمية تعزيز الإطار القانوني والتشريعي في سد الثغرات القانونية وتوسيع نطاق الظواهر التي تشملها مكافحة غسل الأموال، مما يزيد من فعالية الجهود المبذولة في هذا المجال، وتشديد العقوبات يمثل رادعًا قويًا للمجرمين ويقلل من جاذبية ارتكاب هذه الظواهر، وحماية النظام المالي من الاستغلال الإجرامي، وكذا تعزز الثقة في المؤسسات المالية، والتوافق مع المعايير الدولية لمكافحة غسل الأموال، مما يعزز سمعتها الدولية ويجذب الاستثمارات[2].

سادسًا: تعزيز التعاون الدولي: لتعزيز جهود مكافحة غسل الأموال في اليمن، لا بد من التعاون الدولي الفعال، هذا التعاون يوفر إطارًا أوسع للعمل، ويسمح بتبادل الخبرات والمعرفة، ويقوي الجهود الوطنية. هذه بعض أهم جوانب تعزيز التعاون الدولي:

1- الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية: الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، مثل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الظاهرة المنظمة عبر الوطنية.

2- المشاركة الفعالة في المنظمات والمنتديات والاجتماعات الدولية:

- مجموعة العمل المالي (FATF): يجب على اليمن المشاركة بفاعلية في اجتماعات مجموعة العمل المالي، وهي الهيئة الدولية المعنية بوضع معايير مكافحة غسل الأموال وتمويل

[1] مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (MENAFATF). (2008). تقرير التقييم المشترك للجمهورية اليمنية حول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

[2] مجموعة العمل المالي (FATF). (2012م وتحديثاتها اللاحقة). التوصيات الأربعون لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح.

الإرهاب. هذه المشاركة تسمح بتقييم مدى التزام اليمن بالمعايير الدولية، وتحديد نقاط القوة والضعف، والاستفادة من توصيات الخبراء الدوليين.

- المنتديات الإقليمية والدولية: يجب على اليمن المشاركة في المنتديات الإقليمية والدولية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال، مثل اجتماعات الدول العربية، والاجتماعات الدولية حول مكافحة الظاهرة المنظمة. هذه المنتديات توفر فرصًا لتبادل الخبرات، وبناء الشراكات مع الدول الأخرى.
- ورش العمل والدورات التدريبية: يجب على اليمن تنظيم والمشاركة في ورش العمل والدورات التدريبية الدولية التي تهدف إلى رفع مستوى الوعي بمكافحة غسل الأموال، وتبادل أفضل الممارسات.

3- تبادل المعلومات الاستخباراتية مع الدول الأخرى:

- اتفاقيات تبادل المعلومات: يجب على اليمن إبرام اتفاقيات ثنائية ومتعددة الأطراف لتبادل المعلومات الاستخباراتية مع الدول الأخرى، خاصة تلك التي تربطها بها علاقات تجارية واقتصادية قوية.
- وحدة الاستخبارات المالية: يجب تعزيز دور وحدة الاستخبارات المالية اليمنية في جمع وتحليل المعلومات المتعلقة بعمليات غسل الأموال، وتبادلها مع نظيراتها في الدول الأخرى.
- قنوات آمنة للتواصل: يجب إنشاء قنوات آمنة للتواصل بين الوحدات الاستخباراتية المالية في مختلف الدول، لضمان سرية المعلومات وحمايتها.[1]

تكمن أهمية التعاون الدولي في الوصول إلى معلومات هامة عن الشبكات الإجرامية التي تعمل عبر الحدود، كما يسهل التعاون الدولي تتبع الأموال التي يتم غسلها عبر الحدود، ويعزز التعاون الدولي التنسيق بين الجهات المعنية بمكافحة غسل الأموال في مختلف الدول، ويساعد التعاون الدولي على بناء القدرات المؤسسية في مجال مكافحة غسل الأموال.[2]

[1] مجموعة العمل المالي (FATF) / مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (MENAFATF). (2012م و 2008م). توصيات مجموعة العمل المالي الأربعون لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتقرير التقييم المشترك للجمهورية اليمنية. (يُرجع تحديداً إلى التوصيات 36-40 التي تُلزم الدول بتعزيز التعاون الدولي، وتقييم مدى تطبيق هذه التوصيات في التقرير الخاص باليمن.

[2] مجموعة العمل المالي (FATF). (2012م وتحديثاتها اللاحقة). التوصيات الأربعون لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح. (يُرجع تحديداً إلى التوصيات من 36-40 التي تحدد متطلبات التعاون الدولي، والهدف العام منها في تسهيل تبادل المعلومات وتتبع الأموال العابرة للحدود وبناء القدرات المؤسسية.

إن مكافحة غسل الأموال في اليمن تتطلب تضافر جهود الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني. وبالتطبيق الفعال لهذه الإجراءات، يمكن لليمن تعزيز قدراتها في مكافحة غسل الأموال وتحقيق تقدم ملموس في هذا المجال.

الخاتمة:

أظهرت الدراسة أن ظاهرة غسل الأموال من الظواهر الحديثة في المجتمع، وتعتبر تحدياً كبيراً ومعقداً يواجه المشرع اليمني، حيث يصعب التحقق منها، كون الظاهرة من الظواهر العابرة للحدود، وتمارس من قبل عصابات منظمة تمتلك وسائل وتقنيات متطورة يصعب على المختصين تتبع منابع أصولها.

ونتيجة لتأثيرها على الوضع السياسي والأمني والاقتصادي والاجتماعي الوطني فإن المشرع قد أولاها اهتمامًا كبيراً، وذلك من خلال المواجهة الفعالة والشاملة لغسل الأموال غير المشروعة والحد من التداعيات السلبية، من خلال إجراء تعديلات تشريعية.

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج والمقترحات حول ضرورة مكافحة ظاهرة غسل الأموال لما لها من تأثيرات سلبية على النظام المالي للدولة الذي من شأنه أن يؤدي إلى خلل في الاقتصاد الوطني.

وقامت اليمن بجهود كبير لمكافحة هذه الظاهرة وذلك من خلال إصدار قوانين وتشريعات وعملت على إنشاء هيئات متخصصة لمكافحة هذه الظاهرة، ومع ذلك وجد هنالك الكثير من الصعوبات والعقبات المرتبطة أساساً في الجانب التشريعي التي تحد وتبدد جهود السلطات التشريعية والقضائية في سبيل القضاء على عمليات غسل الأموال ومصادرها.

النتائج:

من خلال استعراض الدراسة، يمكن استخلاص النتائج التالية:

- أن مكافحة غسل الأموال في اليمن ليست مسألة بسيطة، بل تتطلب مقاربة شاملة تأخذ في الاعتبار التحديات المتعددة التي تواجهها البلاد.
- أن التعاون بين المؤسسات الحكومية والقطاع الخاص والمجتمع المدني، وكذلك التعاون الدولي والإقليمي، يعد أمرًا بالغ الأهمية لنجاح جهود مكافحة غسل الأموال.
- أن الإرادة السياسية القوية والالتزام بتطبيق القوانين واللوائح هي عوامل حاسمة في مكافحة هذه الظاهرة.

التوصيات:

لتعزيز جهود مكافحة غسل الأموال في اليمن، يُقترح اتخاذ الإجراءات التالية:

- تعزيز الإطار القانوني والتشريعي بتحديث القوانين واللوائح وتوسيع نطاقها لتشمل جميع الظواهر المرتبطة بغسل الأموال.
- بناء القدرات المؤسسية بتدريب وتأهيل الكوادر العاملة في مجال مكافحة غسل الأموال، وتوفير الموارد اللازمة لتطوير الأنظمة التقنية.
- تعزيز التعاون الدولي والإقليمي والمشاركة في المنظمات الدولية وتبادل المعلومات الاستخباراتية مع الدول الأخرى.
- مكافحة الفساد في المؤسسات الحكومية لتعزيز الشفافية والمساءلة.
- رفع مستوى الوعي العام وتوعية المجتمع بخطورة غسل الأموال وأهمية الإبلاغ عن أي أنشطة مشبوهة.
- توفير التمويل اللازم وتوفير الموارد المالية الكافية لتمويل برامج مكافحة غسل الأموال.

قائمة المراجع والمصادر:

أولاً: الكتب

- أمين، جلال. (1994). معضلة الاقتصاد الوطني (الطبعة الأولى). القاهرة: دار مصر العربية للطباعة والنشر.
- حسن، سعيد عبد اللطيف. (1999). ظاهرة غسل الأموال (الطبعة الأولى). القاهرة: دار النهضة العربية.
- حلمي، خالد سعد زغلول. (1988). الاستثمار الأجنبي المباشر في ضوء سياسة الانفتاح الاقتصادي في مصر. القاهرة: مكتبة عين شمس.
- السقا، محمد إبراهيم طه. (1996). الاقتصاد الخفي في مصر. القاهرة: دون ناشر.
- شافي، نادر عبد العزيز. (2005). ظاهرة تبييض الأموال. بيروت: المؤسسة الحديثة للكتاب.
- عبد الخالق، السيد أحمد. (1997). الآثار الاقتصادية والاجتماعية لغسل الأموال. القاهرة: دار النهضة العربية.
- عبد العال، محمد عبد اللطيف. (2003). ظاهرة غسل الأموال ووسائل مكافحتها في القانون المصري. القاهرة: دار النهضة العربية.
- القاضي، محمد محمد مصباح. (2000). ظاهرة غسل الأموال ودور القانون الجنائي في الحد منها. القاهرة: دار النهضة العربية.

- كامل، شريف سيد. (1997). المسؤولية الجنائية للأشخاص المعنوية (الطبعة الأولى). القاهرة: دار النهضة العربية.
- محمدين، جلال وفاء. (2001). دور البنوك في مكافحة غسل الأموال. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر.

ثانياً: الأبحاث والمقالات العلمية والصحف

- إبراهيم، سهير. (1993، 20–21 أبريل). ندوة الظواهر الاقتصادية المستحدثة (الجزء الثاني) [ورقة مؤتمر]. المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة.
- الزهراني، عبد الرازق بن حمود. (2003). ظاهرة غسل الأموال من وجهة نظر مسؤولي البنوك. مجلة البحوث الأمنية، 11(23).
- سيف النصر، سعيد. (1999). عمليات غسل الأموال ومواجهتها مصرفياً. مجلة الدراسات العليا.
- شافي، نادر عبد العزيز. (2001). تبييض الأموال: دراسة مقارنة. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية.
- الشرقاوي، عبد الحكيم مصطفى. (2010). إصلاح النظام النقدي الدولي. القاهرة: دار الفكر.
- شوربجي، عبد المولى سيد. (1999، أكتوبر). عمليات غسل الأموال وانعكاساتها على المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية. المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، (28).
- طاهر، مصطفى. (2002). المواجهة التشريعية لظاهرة غسل الأموال المتحصلة من تجارة المخدرات.
- عبد العزيز، محمد. (1999). المخدرات وظاهرة غسل الأموال. مجلة الأمن والحياة، (203).
- عوض، محمد محي الدين. (2004). ظاهرة غسل الأموال. الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.
- محمود، عبد المجيد. (2006، 24 ديسمبر). تحقيقات النيابة العامة مع الجماعات المحظورة وإدانتهم عن ظاهرة غسل الأموال. جريدة الأهرام المصرية، العدد (43849).
- النسور، هشام. (2001). التطور التاريخي لعملية غسل الأموال وحراك الأموال. الأردن: إدارة الأمن العام.

ثالثاً: الرسائل الجامعية (ماجستير ودكتوراه)

- الجواد، حسين صلاح مصطفى عبد. (2007). المسؤولية الجنائية عن غسل الأموال (أطروحة دكتوراه غير منشورة). كلية الحقوق، جامعة عين شمس.
- حاجي، نصيرة. (2013). الإطار القانوني لظاهرة تبييض الأموال (رسالة ماجستير غير منشورة). جامعة العربي بن مهيدي.
- الحياصات، أحمد محمود. (2009). معوقات مكافحة ظاهرة غسل الأموال (رسالة ماجستير غير منشورة). جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا.
- مصطفى، خالد حامد. (2008). ظاهرة غسل الأموال (أطروحة دكتوراه غير منشورة). كلية الحقوق، جامعة طنطا.
- الميل، فيصل سعيد أحمد. (2007). السياسة الجنائية في مواجهة ظاهرة غسل الأموال في القوانين الجنائية الوطنية والقانون الجنائي الدولي (أطروحة دكتوراه غير منشورة). كلية الحقوق، جامعة عين شمس.

رابعاً: القوانين والاتفاقيات الدولية

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية. (1988).
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. (2000).
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب. (1999).
- الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب. (1998).
- جمهورية مصر العربية. (2006). القرار الجمهوري رقم (89) لسنة 2006 بشأن اللائحة التنفيذية لقانون مكافحة غسل الأموال.
- جمهورية مصر العربية. (1993). القانون رقم (3) لسنة 1993 بشأن مكافحة الاتجار والاستعمال غير المشروعين للمخدرات.
- جمهورية مصر العربية. (1998). القانون رقم (24) لسنة 1998 بشأن مكافحة ظاهرة الاختطاف والتقطع.
- جمهورية مصر العربية. (2006). القانون رقم (39) لسنة 2006 بشأن مكافحة الفساد.
- جمهورية مصر العربية. (2010). القانون رقم (1) لسنة 2010 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- جمهورية مصر العربية. (2013). القانون رقم (17) لسنة 2013 بشأن تعديل قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

خامساً: أوراق المؤتمرات

- جامع، أحمد. (1997، 14–15 ديسمبر). اتفاقية التجارة العالمية [ورقة مؤتمر]. مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية في اتفاقية التجارة العالمية (الجات)، كلية الحقوق، جامعة عين شمس.
- حلمي، خالد سعد زغلول. (2001). ظاهرة غسل الأموال ومسؤولية البنوك في مكافحتها [ورقة مؤتمر]. مؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة وغرفة تجارة وصناعة دبي.
- الشريف، عزيزة. (2003، 26–27 مارس). ظاهرة غسل الأموال وأثرها على الاقتصاد الوطني [ورقة مؤتمر]. المؤتمر السنوي السادس: التأثيرات القانونية والاقتصادية والسياسية للعولمة على مصر والعالم العربي، كلية الحقوق، جامعة المنصورة.
- صالح، نائل عبد الرحمن. (2001، 6–8 مايو). ظاهرة تبييض الأموال [ورقة مؤتمر]. مؤتمر الوقاية من الظاهرة في عصر العولمة، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة.
- عوض الله، صفوت عبد السلام. (2003، 10–12 مايو). الآثار الاقتصادية لعمليات غسل الأموال ودور البنوك في مكافحة هذه العمليات [ورقة مؤتمر]. مؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية، كلية الشريعة والقانون بجامعة الإمارات وغرفة تجارة وصناعة دبي.